مجابهةُ الحركات السّاعيةِ إلى الهيمنة الثقافيّة

يرى هذا التقريرُ أن الناسَ يجب أن تكون لديهم الحُرِّيةُ في أن يكونوا ما هم عليه، وأن يختاروا هُوِيّاتِهم ويعيشوا طبْقاً لذلك. كما يرى أنّ الاعترافَ بهُوِيّاتٍ متعدّدةٍ وتكامُليّة – حيث يعتبر الناسُ أنفسَهم مواطنين في دولةٍ ما، وأعضاءً في مجموعاتٍ عِرْقيةٍ ودِينيّةٍ وثقافيّةٍ أخرى – هو حجرُ الزاوية للحُرِّية الثقافيّة. لكنّ الحركاتِ المعاديةَ لهذه المبادئ تسعى إلى القضاء على التنوّع باسْم التفوّق الثقافي. ومن الواجبِ مجابهةُ مثل هذه الحركات، ومصادرِ دعْمِها. والسؤالُ المطروحُ هو: كيف؟

يبحث هذا الفصلُ قضيةَ الحركاتِ الساعية إلى الهيمنة الثقافيّة – تلك التي تحفزها إيديولوجيةُ التفوّقِ الثقافي، والهيمنة، واستخدامِ الإكراه لقمْع هُوِيّات الآخرين الثقافية. وهذه الحركاتُ جزءٌ مألوفٌ من المشهد السياسيّ في العديد من البلدان، بل ربما تتنامى قوّتُها.

ومن المهمِّ إيضاحُ ما الذي يميّز هذا النوعَ من الحركات. فثمّة أنواعٌ عديدة من الحركات تستخدم استراتيجيّاتٍ إكراهيّةً تستند إلى العنف أو التخويف، لكنّها لا تسعى جميعاً إلى الهيمنة الثقافيّة. وهناك الكثير من المجموعات المحرومة أو المقهورة تاريخيّاً تشعر بأنّها مضطرّةٌ إلى استخدامِ استراتيجيّاتٍ إكراهيّة، وبخاصّةٍ إذا تمّ استبعادُها أو تهميشُها داخل العمليّة السياسيّة العاديّة. وقد تشتمل وسائلُها على الإكراه؛ لكنّ هدفَها هو السّعيُ إلى الحصول على حقوقٍ متساوية، وتقاسُمِ السلطة، والاستقلال الذاتي، ومجتمعٍ أكثرَ شمولاً (مثل الزاباتيّين في المكسيك). وإذا ما تمّ تبنّي التوصيات المذكورة في الفصلين الثالث والخامس، فلن يعود استخدامُ مثلِ هذه المجموعات للاستراتيجيّات الإكراهيّة ضروريّاً أو مبرَّراً.

في المقابل، يركّز هذا الفصلُ على الحركات التي تسعى على نحوٍ معهودٍ إلى إنشاءِ دولٍ «نقيّةٍ» عِرْقياً أو دِينيّاً؛ عبْر طردِ كلِّ من يُنظر إليه باعتباره «آخر»، أو استيعابِه عنوةً، أو حتى قتْلِه. وتشكّل أنواعُ السياسات المتعدّدةِ الثقافات، التي يدافع عنها هذا التقريرُ، أمراً كريهاً بالنسبة إلى مثل هذه الحركات. فالتعصّبُ ضدّ السُّبُل الأخرى، أو كُرْهُها – والانتظامُ لِنشْرِ ذلك التعصّب، فيما يُنكَر على الناس حقُّ اختيارِ هُوِيّاتهم – هو الذي يجعل حركةً ما إكراهيّةً (الرَّسم 4.1). والمستهدَفان هما: الحُرِّية والتنوّع.

غالباً ما تُوصَف هذه الحركاتُ، على نحوٍ مضلِّل، بأنّها حركاتٌ دِينيّةٌ «أصوليّة»؛ لكنّ من المهمّ التركيزَ على أنّ محورَ هذا الفصل أوسعُ من ظاهرةِ الأصوليّة الدِّينيّة، وأضيقُ منها في آن. فمن جهةٍ، لا تؤمن أنواعٌ عديدةٌ من الأصوليّة الدِّينيّة باستخدام العنف لتحقيق أهدافها؛ كما أنها لا تسعى بالضّرورة إلى فرْضِ إيديولوجيّتها على الآخرين بالإكراه، وربما تعمل وحدها داخل النظام الديموقراطيّ. فللرُّهبانِ التيبتيّين أو التّرابيست معتقداتٌ دينيةٌ قويّة، لكنّهم لا يعتدُون على الحرّيّات الدِّينيّة للآخرين. من جهةٍ أخرى، ثمّة حالاتٌ لحركاتٍ إكراهية تسعى إلى الهيمنة الثقافيّة ولا تقوم أساساً على الدِّين، بل تتوسّل النَّقاءَ العُنصريّ أو العِرْقيّ. وهكذا فإنّ الأصوليةَ الدِّينيّة ليست شرطاً ضرورياً، ولا كافياً، لكي تكتسب صفةَ حركةٍ إكراهيّة تسعى إلى الهيمنة الثقافيّة.

الرسم 4.1

الحركاتُ الساعيةُ إلى الهيمنة الثقافية - ليست مماثلةً لجميع الحركات الأصولية أو العُنفية

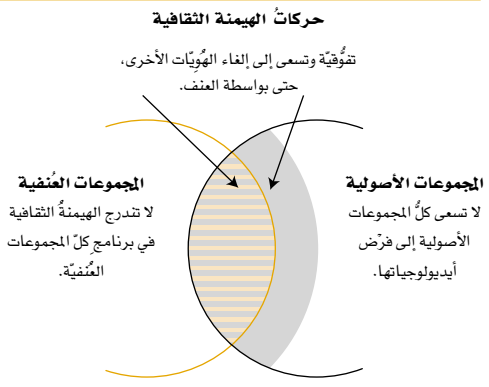

المصدر: مكتب تقرير التنمية البشرية

يركّز هذا الفصلُ على الحركات التي تسعى على نحوٍ معهودٍ إلى إنشاءِ دولٍ «نقيّةٍ» عِرْقياً أو دِينيّاً؛ عبْر طردِ كلِّ من يُنظر إليه باعتباره «آخر»، أو استيعابِه عنوةً، أو حتى قتْلِه

كيف يمكنُ للدّول أن تردَّ على مثلِ هذه الحركات، من دون أن تُعرّض تقاليدَها الديموقراطيةَ للخطر؟ هناك خياران أمام الدّول: قمْعُ مثلِ هذه الحركات، أو تقويضُ قواعدِ دعْمِها، بالاتّساع ديموقراطياً للهُموم والمظالم التي تقوم عليها. وللدّولِ حقٌّ مشروعٌ في مقاضاةِ الأعمال الإجراميّة، وعليها تقع مسؤوليةُ ذلك. وقد يكون استخدامُ القوّة ضرورياً في بعض الأوقات؛ لكنّ على الدول ضمانَ أنّ الإجراءاتِ الهادفةَ إلى تقييدِ الحركات الساعية إلى الهيمنة الثقافيّة لن تؤديَ إلى قمْعِ الحقوق والحُرّيات الأساسيّة. ويرى هذا الفصلُ أنّ القمعَ نادراً ما ينجح؛ إذ غالباً ما يولّد غيابُ الديموقراطيّة أوضاعاً ملائمةً لصعود نجْمِ مثلِ هذه الحركات، في حين أنّ الاتّساعَ السياسيّ غالباً ما يمكنه أن يُلطّف مصادرَ الصّراع ويقوّيَ الديموقراطيةَ الليبراليّة.

إنّ القمعَ نادراً ما ينجح؛ إذ غالباً ما يولّد غيابُ الديموقراطيّة أوضاعاً ملائمةً لصعود نجْمِ مثلِ هذه الحركات، في حين أنّ الاتّساعَ السياسيّ غالباً ما يمكنه أن يُلطّف مصادرَ الصّراع ويقوّيَ الديموقراطيةَ الليبراليّة

الحركاتُ الساعيةُ إلى الهيمنة الاجتماعيّة - التحدّياتُ اليوم

ليست الحركاتُ الإكراهيّة والمتعصّبةُ جديدةً، لكنّها آخذةٌ في التنامي. فالحركاتُ الساعيةُ إلى الهيمنة الثقافيّة في العديد من البلدان، بدأت تتحوّل إلى قوّةٍ بارزة في السياسات القُطْرية. ومن المؤشّرات المزعجة:

- في أوروبا، حقّقت الأحزابُ اليمينيّةُ المتطرّفة نجاحاتٍ في بلدانٍ متعدّدة، وحصلت على نسبة 26.9 بالمئة من الأصوات في النمسا سنة 1999 (الرّسم 4.2).
- في أميركا الشماليّة وأوروبا، تبقى جرائمُ الكراهيةِ وأعمالُ العنف ضدّ الأجانب واسعةَ الانتشار – يدفعها التحيّزُ العُنصريُّ أو العِرْقيُّ أو الدِّينيّ. ففي سنة 2002، وقع 12933 من هذه الجرائم في ألمانيا، و2391 في السُّويد؛ وجرت 3597 مقاضاةً في المملكة المتحدة، كما حدث 7314 جُرْماً في الولايات المتحدة[1]. وهذه البلدانُ ليست فريدةً في معاناةِ التعصّب المتطرّف، لكنّها من بين القلّة التي تجمع مثلَ هذه البيانات.
- في سنة 2003، كان من الممكن تعريفُ 13 من 65 مجموعةً (الخُمُس)، منخرطةً في الإرهاب، بأنها مرتبطةٌ بالسّعي إلى الهيمنة الدِّينية أو التطهير العِرْقيّ[2].
- في أفريقيا، ارتكب جيشُ الربّ للمقاومة، الهادفُ إلى إقامةِ حكومةٍ تستند إلى الوصايا العشْر، أعمالَ عنفٍ وحشيةً في شمال أوغندا منذ سنة 1988؛ بما فيها الخطفُ والتعذيبُ والاغتصاب. وما زال متمرّدو الإنْتِراهامْوِي من الهُوتيّين، مرتكبو أعمالِ الإبادةِ الجماعية في سنة 1994، يُشكّلون تهديداً في رواندا.
- في جنوبِ آسيا، ازدادت الهجماتُ العنيفةُ المنظّمة على الكنائس والإرساليّاتِ التبشيريّة المسيحيّة. وشهدت الهند، رغم تقاليدها العلمانية منذ عهدٍ بعيد، أعمالَ عنفٍ طوائفيةً متزايدةَ الحدّة؛ حيث سُجّلت في الفترة 1990 – 2002 نسبةُ 36.2 بالمئة من مجمل الإصابات النّاجمة عن العنف الطوائفي منذ سنة 1954[3]. وفي باكستان، أوقدت بعضُ المنظّمات (سباة – «جيش» – الصحابة، لشقري جانغفي، تحريك الجعفريّة)، عنفاً وحشيّاً بين السنّة والشّيعة منذ سنة 1989 (الجدول 4.1)[4].
- في جنوبِ شرقِ آسيا، تسعى «الجماعةُ الإسلاميّة» الإحرابيّة، بشَبكاتها في إندونيسيا وماليزيا والفليبّين وسنغافورة، إلى إقامةِ دولةٍ إسلاميّةٍ آسيويّة. وقد أدين بعضُ أعضائها بتهمةِ ارتكابِ تفجيراتٍ بالي في أوكتوبر/تشرين الأول عام 2002.
- غالباً ما توجد مثلُ هذه الحركات في الأطراف، لكنّ من الممكن أن تكون أيضاً قطاعاتٍ من حزبٍ سياسيّ أو حتى من دولةٍ ما. وفي السّعي إلى فرْضِ فكرةٍ معيَّنةٍ للهُوِيّة القومية والإيديولوجيا، وقمْعِ الهُوِيّات الثقافيّة الأخرى، ارتكبت الدولُ الإكراهيّة بعضَ أسوأ الأعمال الوحشيّة في التاريخ الحديث – مثلِ الإبادة الجماعيّة لغير الشيوعيّين على أيدي الخُمير الحُمر، أو التطهير العِرْقيّ للمسلمين على أيدي القوّات الصّربيّة في كوسوفو.

إن مذهبَ الفعّاليّة السياسيّة من أجل الهيمنة الثقافيّة موجودٌ في كلّ الأديان الرّئيسيّة. ففي الولايات المتحدة، يُفجّر المسيحيّون المتطرّفون عياداتٍ تُجري

الرسم 4.2

بعضُ الأحزاب الأوروبية في أقصى اليمين، تفوز بحصصٍ من الأصوات تتزايد باطّراد

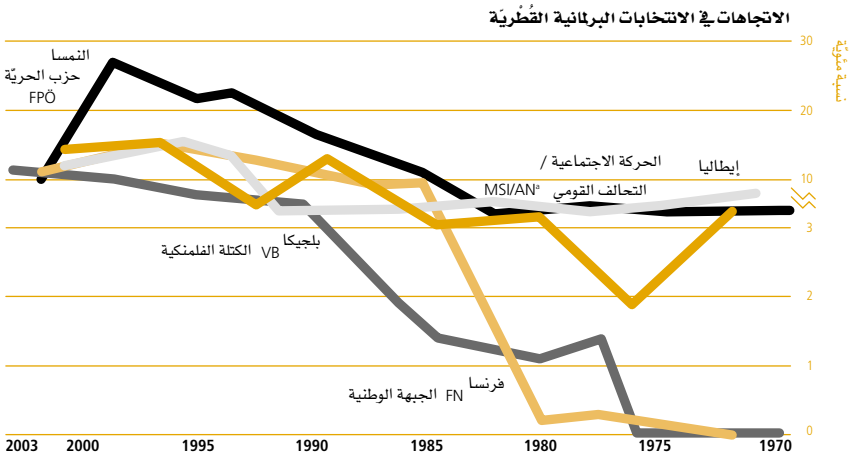

a. كان حزبُ التحالف القومي في إيطاليا أحد أطراف التحالف الانتخابي «بيت الحرية» الذي ضمّ «إيطاليا إلى الأمام» و «العصبة الشمالية» و «الحزب الاشتراكي الجديد» (حصل هذا التحالف الانتخابي على 45.5 ٪ من الأصوات). وتشير النسبة المئوية للأصوات إلى الجزء التناسُبي من الانتخابات، التي جرى فيها انتخاب 155 من أصل النوّاب الـ 630.

المصدر: Electionworld.org 2004; Ignazi 2003; Jackman and Volpert 1996; Widfeldt 2004.

الجدول 4.1

الإصاباتُ الناتجة عن العنف المذهبيّ في باكستان، 1989 - 2003

السنة	القتلى	الجرحى
1989	18	102
1990	32	328
1991	47	263
1992	58	261
1993	39	247
1994	73	326
1995	59	189
1996	86	168
1997	193	219
1998	157	231
1999	86	189
2000	149	..
2001	261	495
2002	121	257
2003	102	103

ملاحظة: تقتصر بياناتُ سنة 2000 على الهجمات الإرهابيّة باستخدام المتفجّرات فحسب. ولا تتوافر بياناتٌ عن الإصابات والحوادث الناتجة عن الأنشطة الإرهابيّة الأخرى.
المصدر: SATP 2004

عمليّاتِ إجهاض. وفي الهند، أجّج المتطرّفون الهندوس أعمالَ العنف ضدّ المسلمين في غوجارات، فيما كان المتطرّفون المسلمون يستهدفون الهندوس. وتهدف جماعةُ «كتلة الإيمان» – غوش إيمونيم – اليهودية، وهي مجموعةٌ استيطانيّةٌ إحرابيّة، إلى بَعْثِ إسرائيلَ التوراتيّة؛ وتستخدم العنفَ لِطرْد الفلسطينيّين. وفي الجزائر، تهدّد الجماعةُ الإسلاميّةُ المسلّحة بقتْلِ الذين لا يُصلُّون، أو النّساءِ اللواتي لا يرتدينَ غطاءَ الرأس. وفي اليابان، سمّمت الطائفةُ التعبُّديةُ المتطرّفة، أوم شِنْريكيو، التي تزعم بأنها على ارتباطٍ ذهنيّ بالبوذيّة، ركّابَ قُطُر الأنفاق في طوكيو عام 1995.

والدِّينُ ليس الينَبوعَ الوحيدَ للتطرّف. فالأعمالُ الوحشيّة التي تُرتكَب على أساسِ العِرْق أو العنصر تشمل محاولةَ إبادةِ اليهود على أيدي النازيّين في ألمانيا، ومجزرةَ التوتسيّين على أيدي الهوتيّين في رواندا.

تعريفُ الحركات السّاعية إلى الهيمنة الثقافيّة

تشترك الحركاتُ الساعية إلى الهيمنة الثقافيّة في بعض العناصر الأساسيّة؛ إذ تُميّز نفسَها بهُوِيّتها الثقافيّة – أكانت عِرْقيّةً أم عنصريةً أم دينيّة – وتحاول فرْضَ إيديولوجيتها بالإكراه، بل حتى بالإبادة. وهي :

- تؤمن بتفوّق ثقافتها، وترفض الآخرينَ كافّةً.
- تعمل بناءً على هذا الاعتقاد لفرْض إيديولوجيّتها على الآخرين، وخلْقِ مجتمعٍ «نقيّ».
- تلجأ إلى العنف في الغالب، وإنْ ليس دائماً، لتحقيقِ غاياتها.

تتّسم الحركاتُ الساعيةُ إلى الهيمنة الثقافيّة بأنها أعْلويّةُ النّزعة، وغالباً ما تكون ضارية. وتعتنق إيديولوجيّةً تنعت الهُوِيّاتِ الأخرى بالشّيطانيّة، لِتُسوِّغ خلْقَ موطنٍ «نقيٍّ» مقدّسٍ ومتجانِس؛ وتنظر إلى كلٍّ من لا ينتمي إلى الجماعةِ الأساسية بِوَصْفه أدنى منزلةً، وغيرَ مرغوبٍ فيه، وغيرَ جديرٍ بالاحترام. فالجماعةُ الإسلاميّة تُلقي ملامةَ مشاكلِ إندونيسيا على «الصّينيّين والمسيحيّين الكافرين»[5] – وهذا هو مسوِّغُها للسَّعي إلى إنشاءِ دولةٍ إسلاميّة على حسابِ العلمانيّة الإندونيسيّة. وتريد مجموعةُ «التّحالُف القوميّ» – كبرى المنظّماتِ النازيّة المُحْدَثة في الولايات المتحدة – إنشاءَ حكومةٍ جديدة، مسؤولةٍ أمام البيض فقط[6].

والحركاتُ الساعيةُ إلى الهيمنة الثقافيّة استبعاديّةٌ بطبيعتها، تسعى إلى فرْض إيديولوجيّتها على الآخرين؛ وتبني الدعمَ لها بزرْعِ إحساسٍ بالخوف من أنّ قِيَمَها وهُوِيّتَها الخاصّة معرّضةٌ للخطر (الفصل الأول). وقد كشفت دراساتٌ عن الأحزاب اليمينيّة في أوروبا خصائصَ متشابهةً: فهي تؤجّج رُهابَ الأجانب؛ الأمرُ الذي يُفضي إلى مطالَباتٍ بإنشاءِ مجتمعاتٍ ثقافيّةٍ أحاديّة، واستبعادِ «الدُّخَلاء» من سياساتِ الرَّفاه، وتشكيلِ دولةٍ قويّة تستطيع حمايةَ الأمّة من «قوى الشر»[7]. كما تستهدف الحركاتُ الساعيةُ إلى الهيمنة الثقافيّة أفرادَ مجتمعها بالسُّخرية من الأفكار المنشقّة وقمْعِها، والارتيابِ في النّزاهة والولاء (نقاء العقيدة، أو الرُّوح القوميّة).

ثمّة دوافعُ أخرى قد تكون فاعلةً؛ إذ تنشب نزاعاتٌ عِرْقيّةٌ عديدة حول السلطة السياسيّة أو الاقتصاديّة (الفصل الثاني)، وما الهُوِيّةُ العِرْقية سوى طريقةٍ لتعبئةِ الحلفاء. فالإبادةُ الجماعيّة في رواندا، على سبيل المثال، كانت مظهراً من مظاهر الصِّراع على السلطة السياسيّة والاقتصاديّة بين التوتسيّين المستبعَدين في ظلّ حكومةٍ يسيطر عليها الهوتيُّون، وبين الهُوتيّين المستبعَدين إبّان الحكم الاستعماريّ. وما يميّز هذه الحركاتِ هو سعيُها إلى الهيمنة الثقافيّة، باسْمِ الهُوِيّة. فمن خلال التحريض على إيديولوجيّة الكراهية للتوتسيّين، أعاد الإحرابيُّون الهوتيُّون تحديدَ الهُوِيّة بتعابيرَ عِرْقية، زاعمين أن الهوتيّين هم السكّان الأصليُّون، وساخرين من التوتسيّين باعتبارهم «أجانبَ» قَدِموا من إثيوبيا.

ليست كلُّ الحركاتِ الساعية إلى الهيمنة الثقافيّة عُنْفيَّةً بشكلٍ علَنيّ. فالتهديداتُ، والمضايقاتُ، والسياساتُ الانتخابيّة، هي وسائلُ شائعةٌ أيضاً؛ كما أن المنظمةَ نفسَها قد تستخدم مجموعةً من الاستراتيجيّات –مثل الدعاية، والسياساتِ الانتخابيّة، واستجداءِ الدعم الخارجيّ، والمطالباتِ

الحركاتُ الساعيةُ إلى الهيمنة الثقافيّة استبعاديّةٌ بطبيعتها، تسعى إلى فرْض إيديولوجيّتها على الآخرين

القسْرية بالدَّعم المحليّ، وحملاتِ المُغاوَرة أو الإرهاب. ولا تشكِّل السياساتُ الانتخابيّة بديلاً للإكراه على الدوام – فأحزابٌ كثيرةٌ تغرس الشّعورَ بالخوف وانعدامِ الأمن لِكسْب الأصوات، ولِتهديدِ أعضاءِ الجماعات الأخرى. وفي حين أنّ العنفَ ليس خاصيّةً عامّة للحركات الإكراهيّة، إلا أنّه شائع؛ حيث تنشر الإيديولوجيّاتُ الإكراهيّة روحَ التعصّب التي يمكن أن تدفع إلى أعمالِ عنفٍ عشوائية. فقد دفعت حركةُ «الهُوِيّة المسيحيّة» في الولايات المتحدة إلى عمليّاتِ إطلاقِ نارٍ وجرائمَ عِرْقيّةٍ، ارتكبها أعضاءُ «الأمم الآريّة» عام 1998.

من الممكن، عندما تفشل الدولة، أن تتدخل الحركاتُ الإكراهيّة لتوفير التعليم، أو التأمين، أو النظام والقانون

لماذا توجد هذه الحركات – ولماذا يتعاظم نفوذُها؟

الإيديولوجيّة؛ التمييز؛ الفقرُ وانعدامُ المساواة؛ القيادةُ المتلاعِبة؛ الدولةُ الضعيفة أو العقيمة؛ التدخّلاتُ السياسيّةُ الخارجيّة؛ الارتباطُ بِشتاتٍ يشعر باللاّإنتماء؛ هي كلُّها من أسبابِ صعودِ الحركات الساعية إلى الهيمنة الثقافيّة، وقدرتِها على الاحتمال. وقد يترك فشلُ التنمية والحكْمِ فراغاً تتلهّف الحركاتُ الإكراهيّة بدرجةٍ كبيرة إلى مَلْئه. ومن الخصائصِ المشتركة لمثلِ هذه الحركات، أنّها تقدّم تفسيراً بسيطاً (وفي الغالبِ مشوَّهاً) لإخفاقات العالم – وجدولَ أعمالٍ بسيطاً لتصحيحِها (طرْدِ المهاجرين، وقتْل أعضاء الجماعات الأخرى).

كثيراً ما تكون لسياسات الهُوِيّة تفسيراتٌ اقتصاديّة للمَظْلُمة أو الجشع. ففي غربِ أوروبا، كسبت الأحزابُ اليمينيّة المتطرّفة أصواتاً عندما فُقِدت الثقةُ على نحوٍ بارز بأحزاب التيّار السائد في قضايا تتراوح بين الفساد والعَوْلمة [8]. وتعرض الحركاتُ الدِّينيّة خلاصاً مذهبياً على الناس الذين يرَوْن التحديثَ غريباً وقمْعياً، في ظروفٍ لم ينجح خلالها إحلالُ الديموقراطيّة أو الإنماءُ الاقتصاديّ. لذا، فحتّى الطبقةُ الوسطى المُهدَّدة، وطبقةُ المثقفّين المحبَطةُ مهنياً، ربّما تنضمّ إلى صفوف المهمَّشين اقتصادياً واجتماعيّاً في الحركات الإكراهيّة. وقد تجلّى ذلك بوضوحٍ في دورِ «طبقة المثقّفين المعارِضين من غير رِجال الدِّين» في صعود الحركات الإسلامَوية الإكراهيّة حتى سبعيناتِ القرن العشرين. وفي السنوات الأخيرة، يقوم رجالُ الدِّين بدورٍ مهيمِن [9].

من الممكن، عندما تفشل الدولة، أن تتدخّل الحركاتُ الإكراهيّة لتوفير التعليم، أو التأمين، أو النظام والقانون. فقد ساعدت حركةُ طالِبان في بدايةِ الأمر على ضمان طُرُق التجارة؛ ووفّرت حركةُ غوش إيمونيم، خلال فترة وجيزة، الأمنَ للمستوطنين في الضفّة الغربيّة وقطاع غزّة؛ وكسبت كتائبُ أدُولات –العدالة– في أوزبكستان شعبيةً، عندما ولّت نفسَها مهمةَ تخفيضِ الجرائم وأسعار الغذاء.

يشكِّل نقصانُ الموارد لإرسالِ الأطفال إلى المدارس العَلْمانيّة (الحكوميّةِ أو الخاصّة) أحدَ الأسباب لاعتمادِ أفرادٍ على المدارس الدِّينيّة، التي توفّر التعليمَ المجّانيّ؛ وهو أمرٌ لا اعتراضَ عليه من حيثُ المبدأ. ففي استطاعةِ المدارس الإسلاميّة، على سبيل المثال، أن توفّر فوائدَ ثقافيةً واقتصاديّة للطلاّب، الذين ربما لن يحصلوا على تعليمٍ لولا ذلك؛ لكنّ مثلَ هذه المدارسِ تحضّ في بعض المجتمعات أيضاً على الإيديولوجيّات الثقافيّة الإكراهيّة، وتشجّع الطلابَ على الانخراط في النشاطات الإكراهيّة. وفي حين أنّ اثنين إلى ثلاثةٍ في المئة من المدارس الإسلاميّة الباكستانيّة يُقال إنها تجنّد الأطفالَ في الحركات الإكراهيّة، فإنّ نصفَ المدارس الدِّينيّة فقط، المقدَّر عددُها بنحوِ 15 إلى 20 ألفَ مدرسة، مُسجَّلٌ رسمياً [10]. لذا، يصير من الصّعبِ على الدّولة أن تُشرِف على المدارس غيرِ المسجّلة، وتُنظِّمَها. وفي تايلند، لا تقدّم 300 من 550 مدرسةً إسلاميّة أيَّ تعليمٍ دُنيويٍّ البتّة (تحقّق الدولةُ في تورُّط هذه المدارس في تجنيدِ الإحرابيّين وتدريبهم) [11].

ولكنْ، حتى مدارسُ الدولة يمكن أن تحضَّ على التعصّب. فالنازيّةُ بُثَّت وتكاثرت في مدارس الدولة؛ وكانت إيديولوجيّاتُ تفوُّقِ البيض جزءًا من المنهج الدراسيّ في جنوب أفريقيا، تحت حكْمِ نظامِ التفرقة العنصريّة، الأبارتايد. وهكذا، فإن سيطرةَ الدولة على مصادرِ التعليم يُتيح لها تعديلَ الكتب الدراسيّة لِتُشوّه التاريخَ، وتستهدفَ جماعاتٍ معيّنةً، وتشجّعَ الأفكارَ العِرْقيّةَ المُقوْلَبة.

يحدّد القادةُ إيديولجيةَ حركتِهم؛ ومن مهامّهم الرئيسيّة، تفسيرُ العقيدة الدِّينية لإقناع الأعضاء بالصَّوابيّة «الإلهيّة» لأعمالهم. ونظراً لأنّ المليشياتِ تتعرّض لمخاطرِ انشقاقٍ عالية، فقد يطلب القادةُ بإلحاحٍ أن يُثبت الأعضاءُ ولاءَهم بدراسة النصوص الدِّينيّة سنواتٍ عديدة، أو بارتكابِ أعمالٍ تدميريّة؛ كما أنّهم يُغيّرون إيديولوجيّةَ التنظيم أو هدفَه، تبعاً للظروف. ويُحوّل القادةُ أعمالَ الإكراه الطائشةَ إلى جهدٍ تضامُنيّ، حيث يُجنّدون كوادرَهم (أحياناً الأطفال)، ويُشرِّبونهم الأفكارَ، ويُدرِّبونهم؛ ويخطّطون للأعمال الإرهابيّة، ويُعدّون الموادَ الدعائيّة؛ كما يؤمّنون الأموالَ لِتعويضِ أُسَرِ الكوادر الذين يُقتَلون في المعارك، ويُمجَّدون بعد ذلك باعتبارهم أبطالاً (الإطار 4.1).

يمكن لجماعاتٍ مهاجرةٍ منذ فترةٍ طويلة أن تساهم في صعود الحركات الإكراهيّة، في الأوطان الأصليّة لهذه الجماعات. فبِحُكْمِ انتمائهم إلى الشّتات، يسقطون في صراعٍ بين المحافظة على هُوِيّاتهم الأصليّة وتقاليدهم الثقافيّة، وبين التكيّفِ مع مجتمعهم الجديد. وعندما يشعرون بأنهم غيرُ آمنين وغيرُ مقدَّرين، فإنهم قد يفصلون أنفسَهم عن مجتمع التيّار السائد؛ وهناك دليلٌ على مثلِ هذا الاستياء، بين السكّان المسلمين في ألمانيا وهولندا [12]. ويمكن للحركاتِ الإكراهيّة أن تستغلّ هذه المشاعرَ، لاستدرار الدعم الماليّ والسياسيّ من الشّتات. ففي أوائل تسعينات القرن العشرين، كان «مقاتلو نهاية الأسبوع» يذهبون من ألمانيا للقتال إلى جانب مجموعاتهم العِرْقية في البوسنة [13].

يؤدّي العديدُ من هذه العوامل الأساسية في صعود الهيمنة الثقافيّة إلى الحضّ أيضاً على نشوءِ حركاتٍ قوميّة؛ كما يُفسِّر الكثيرُ من هذه العوامل أسبابَ لجوءِ المجموعات المميَّزِ ضدّها إلى الكفاح للحصول على الحقوق السياسيّة. لكنّ حركاتٍ عديدةً تسعى إلى الاستقلال الذاتيّ يمكن أن تكون ليبراليةً، وتُقِرّ بأهميّةِ الاتّساع للتنوّع داخل إقليمٍ يتمتّع باستقلالٍ ذاتيّ. وبالمقابل، يمكن أن تبرز الحركاتُ الساعية إلى الهيمنة الثقافيّة حتى داخل مجموعةِ الأغلبيّة والمهيمِنة سياسيّاً. فالعُنصريُّون لا يسعَوْن إلى الاستقلال الذاتيّ الإقليميّ، بل يستهدفون بدلاً من ذلك كلَّ من يُنظر إليه باعتباره «آخرَ» أو أدنى منزلةً. وتَبرَع الحركاتُ الساعية إلى الهيمنة الثقافيّة في استخدامِ مظالمِ الناسِ الحقيقيّة لكسْبِ المؤيّدين. وما يميّزها هو برنامجُها القائمُ على التفوّق الثقافيّ، وعلى إزالة التنوّع والتسامح.

مآزقُ الأنظمة الديموقراطيّة - إجراءاتٌ تقييديّة أم تكييفيّة؟

من الممكن أن تكون الحركاتُ الإكراهيّة قوةً مُزعْزِعةً للاستقرار؛ كما تشكّل تحدّياً لجميع الدُّول، وتمثّل مأزقاً خاصّاً للدّول الديموقراطيّة. وإذا استخدمت الحركاتُ الساعية إلى الهيمنة الثقافية وسائلَ عُنْفيّة، أو هدّدت القانونَ والنظام، أو أنكرت حقوقَ الإنسان على أعضائها، عندئذٍ يكون للحكومات كلُّ الحقّ في استخدامِ إجراءاتٍ شديدةٍ ضدّها؛ لكنّ المشكلةَ أوسعُ بكثيرٍ من الجريمة والعقاب. ففي الدّول التي تحترم حقَّ حريّةِ الكلمة، تستخدم الحركاتُ الساعيةُ إلى الهيمنة الثقافيّة حرّيّاتِ المجتمعاتِ الديموقراطية لمحاولةِ تقويضِها. ومن الممكنِ – بل من الشائعِ – الدعوةُ إلى الاستبعاد، والتمييز، وإنكارِ الحرّيّات السياسيّة والمدنيّة؛ من دون خرقِ القانونِ أبداً.

يكمن المأزقُ في أنّ الدولَ الديموقراطيّة، التي تعتزّ بما لديها من قِيَمِ الحريّة، لا تريد أن تُتّهم بالتّقييدِ الخاطئ لِحرّيّة الكلمة، وحرّيّة التجمّع؛ كما أنها لا تريد تجاهُلَ التهديداتِ الموجَّهة إلى سِلْمِ المجتمعات، أو عملياتِ التّرهيب لمجموعات الأقليّات. فإذا قيّدت الحقوقَ الأساسيّة لبعض المجموعات، فيما يتمتّع بها ما تبقّى من المجتمع، فإنّ هناك خطرَ إثارةِ ردودِ فعلٍ متطرّفةٍ، بل عنيفة. ويتمثّل التحدّي في القدرة على حمايةِ الحرّيّة، وتثبيطِ الحركات الإكراهيّة، في الوقت نفسه.

من المعهودِ أن تتمتّع الحركاتُ الإكراهيّة بقوّةٍ أكبر، وتُشكّلَ تهديداً أعظم، في الدّول غيرِ الديموقراطيّة؛ حيث تُسمِع صوتَها من خلال العنف والتطرّف، لأن مجالَ النشاط العام مُغلقٌ في وجهها، بخلافِ ما هو عليه في الأنظمة الديموقراطية. فالدولُ غيرُ الديموقراطيّة، بِحُكْمِ طبيعتها، تجسّد قليلاً من الولاء، أو انْعدامَ الولاء، لِقِيَمٍ مثلِ حريّةِ الكلمة أو حقّ التنظيم السياسيّ. وهكذا تكون المقايضةُ بين الحرّية والقمْع أقلَّ حدّةً في الأنظمة اللاّديموقراطيّة، نظراً لقلّةِ الحرّيّة أصلاً.

يمكن أن يكون الانتقالُ إلى السياسات الليبراليّة استراتيجيةً فعّالة بالنسبة إلى حكومات غيرِ ديموقراطية (الإطار 4.2)؛ في حين أن هناك خياراتٍ

من الممكن أن تكون الحركاتُ الإكراهيّة قوةً مُزعْزِعةً للاستقرار

الإطار 4.1

القيادةُ، والتلاعُبُ الإيديولوجي، وتجنيدُ الداعِمين

يبني قادةُ الحركاتِ الساعية إلى الهيمنة الثقافيّة هُوِيّاتِ المجموعة، ويُعبّئون أتباعَهم لاستخدامِ الأساليب الإكراهيّة ضدّ الآخرين؛ كما يستخدم القادةُ مهاراتهم التنظيميّةَ بما يناسب احتياجاتهم، ويتدبّرون الشؤونَ الماليّة في الداخل والخارج، ويقدّمون الأسلحةَ والتدريب للكوادر الإحرابيّة. ويسعى هؤلاءِ القادةُ وراء هدفين جوهريّين، هما: خلْقُ إيديولوجيةٍ تقوم على التعصّب، وتغييرُ ميزانِ القوى السياسيّة.

إنّ أسهلَ الطرق لِغَرْس التعصّب هي استخدامُ التفسيراتِ التاريخيّة التي تخدم المصلحةَ الخاصّة، في وصْفِ المجموعات الأخرى والحطِّ من قدْرها، وعندما يفعل القادةُ ذلك، فإنّهم يُشدّدون على نشدانِ العدالة، ويُركّزون على الخسائرِ المزعومة التي تكبّدتها مجموعتُهم. غير أن التركيزَ لا يتمّ على حلّ المظالمِ الحقيقيّة، بل على استخدامِ المظالم الظاهريّة لحشْد التأييد. فموقعُ المجموعةِ الهندوسيّة المتطرّفة، باجْرانغ دال، على الإنترنت، يتّهم الدولةَ الهنديّة باسترضاءِ «عناصرَ غيرِ وطنيّة» (المسلمين)، ويتطلّب من المسلمين الهنود «الإثباتَ بأنّهم ليسوا الخلفاءَ والأتباعَ» للغُزاةِ السّابقين الذين دمّروا المعابدَ الهندوسيّة. وفي الولايات المتحدة، بعد مأساةِ واكو عام 1993 التي اشترك فيها عملاءُ مكتبِ التحقيقات الفدراليّة وأعضاءُ طائفةِ الفرْعِ الدّاوُديّ التعبُّدية، حاول زعماءُ الطوائفِ الدِّينيّةِ التعبُّدية، والمنظّماتِ التي تنادي بتفوّق البيض، حشْدَ التأييد، بالهجومِ على الحكومة الفدراليّة لارتكابها ما ادّعَوْا بأنه منافٍ للعدالة.

يسعى القادةُ أيضاً إلى تغيير بِنيةِ الحُكْم، مثلِ إحلالِ القانون اللاّهوتي محلَّ الأنظمةِ والقوانين العلمانية، أو رفْضِ الالتزامِ بالعمليّات الانتخابيّة، أو تقييدِ الحقوق الدستوريّة للآخرين. وتُفيد كلُّ هذه الإجراءات في فرْضِ سلطةِ مجموعةٍ واحدة، وتفوّقِها على الآخرين. وبالرغم من الأنشطةِ العنيفة التي يُمارسها نمورُ التّاميل في سريلانكا، فقد عارض الرهبانُ البوذيّون بشكلٍ منتظمٍ في الماضي أيَّ تحرّكاتٍ لِمنْحِ الحكمِ الذاتيّ للتاميل في الشمال الشرقيّ.

المصدر: ADL 2003; The Economist 2000; Grove and Carter 1999; HinduUnity.org 2004; IRR 2003; Stern 2003.

ديموقراطية (الإطار 4.2)؛ في حين أن هناك خياراتٍ أكثر لدى المجتمعات الديموقراطيّة، المهيّأةِ بشكلٍ أفضل للتعامُل مع الحركاتِ الساعية إلى الهيمنة الثقافيّة.

إن تقييدَ أنشطة الحركات الإكراهيّة هو الخطوةُ الأولى

الإجراءاتُ التقييديّة

إن تقييدَ أنشطة الحركات الإكراهيّة هو الخطوةُ الأولى. فعندما تُهدّد هذه الحركاتُ مجموعاتٍ أخرى، وتهوِّل عليها، وتستهدفها بشكلٍ عنيف، يتعيّن على الدّولِ عندئذٍ أن تكبح جماحَها؛ حتى لو تطلّب ذلك استخدامَ القوّة. وتشمل الإجراءاتُ الشائعة لتقييدِ الأنشطة الإكراهيّة (والقضاءِ عليها في نهاية المطاف):

- إقامةَ العوائق الدستوريّة في وجه الأحزاب السياسيّة الإكراهيّة.
- سنَّ القوانين، واستخدامَ التدخّل القضائيّ.
- استعمالَ القوّة.

إقامةُ عوائقَ دستوريةٍ في وجه الأحزاب السياسيّة الإكراهيّة. إنّ العوائقَ الدستوريّة التي تمنع بعضَ أنواع المنظّمات من المشاركة بحُرِّيةٍ في السياسات الانتخابيّة أو المجتمع المدنيّ، طريقةٌ شائعة تلجأ إليها المجتمعاتُ الديموقراطيّة للحيلولة دون انتقال عدوى التطرّف الثقافيّ إلى المجتمع الأوسع. وتشمل العوائقُ اشتراطَ الحصول على حصّةٍ دنيا من أصوات النّاخبين لدخول المجلس التشريعيّ، والتحكُّمَ بالأموال التي تُنفَق على الحملات الانتخابية، وتقييدَ الوصول إلى الخدمات الإذاعيّة، وحظْرَ أنواعٍ معيّنة من الأحزاب السياسيّة عبرَ شروطٍ دستوريّة. وتستخدم الحكوماتُ اللاّديموقراطيّة إجراءاتٍ مماثلةً لقمْع المعارضة؛ معرِّضةً بذلك للخطر قدرتَها على التعامل مع الحركات الإكراهيّة، عندما يبرز تهديدٌ معيّنٌ بسببِ انعدام خطوطِ التّواصل.

في ألمانيا، يجب أن ينال أيُّ حزبٍ سياسيّ خمسةً بالمئة من مجموع أصوات الناخبين في البلاد للحصول على مقعدٍ في المجلس التشريعيّ. وقد ساعدت هذه العتَبةُ في استبعادِ كلّ الأحزاب اليمينيّة الرئيسيّة المتطرّفة من السلطة، منذ نهاية الحرب العالميّة الثانيّة–وهي الحزبُ الوطنيّ الديموقراطيّ، والحزبُ الجمهوريّ، واتّحادُ الشعب الألمانيّ. بالمقابل، لم تكن العتبةُ الإسرائيلية، البالغةُ واحداً ونصفَ الواحد بالمئة، مرتفعةً بالقدْر الكافي للحيلولة دون فوزِ الحاخام كاهانا من حزبِ كاخ العنصريّ بمقعدٍ في الكنيست عام 1984. وللردِّ على ذلك، أقرَّ البرلمانُ فقرةَ 7أ من «القانون الأساسي» التي تمنع قائمةَ مرشّحين من المشاركة في الانتخابات إذا كانت أهدافُها تشمل، إلى جانبِ أمورٍ أخرى، إنكارَ الصِّفةِ الديموقراطيّة للدولة أو «التحريضَ على العنصريّة». وقد حظرت الحكومةُ حزبَ كاخ في سنة 1988، بسبب تحريضِه على العنصرية؛ وأعلنته منظّمةً

الإطار 4.2

آسيا الوسطى - خطرُ تقييدِ الحُرِّياتِ السياسيّةِ والثقافيّة

بحلولِ نهايةِ الحُكمِ السّوفييتيّ في آسيا الوسطى، تعرّض الإسلامُ إلى الاستقطاب، وبرزت حركاتٌ إسلامَويّةٌ جديدة. فكان هناك الإسلامُ الرسميّ، كما تُنظِّمه (وتقمُعه) الدولةُ السّوفييتيّة؛ والإسلامُ التقليديّ، المنظَّمُ حول رجالِ الدِّين غيرِ الرّسميّين؛ والإسلامُ الإصلاحيّ، كما يعتنقه المسلمون الذين يريدون إقامةَ «الإسلام النقي»، ويؤمنون بالتقيُّد الصّارم بالشَّريعة. ومع كبْح الحركات المعبِّرةِ عن مطامحَ شعبيّة، صارت كلُّ حركةٍ دينيةٍ متعاقبة أشدَّ تطرُّفيّةً وإكراهيّةً في عقائدها.

القمعُ نادراً ما ينجح...

في أوائلِ تسعيناتِ القرنِ العشرين، سعى حزبُ النهضة الإسلاميّة لعموم آسيا إلى تنقية الإسلام، لكنّه كان يفتقر إلى بنيةٍ متماسِكة. وفي أوزبكستان، حظرت السلطاتُ عام 1991 حزبَ النهضة الإسلاميّة، رغم أنّه معتدلٌ عموماً. في الفترةِ نفسها تقريباً، صارت حركةُ أدُولات قوّةً لها شأنُها؛ تطالب بأن تصبح أوزبكستانُ دولةً إسلاميّة. وقد حظيت «العدالةُ» بالشّعبية، مع قيامِ مجموعاتٍ من المتطوّعين بدوريّاتٍ في منطقةِ وادي فِرغانة للحدِّ من الجرائم، وللمطالبة بخفْضِ أسعارِ الأغذية. خشيَت السلطاتُ من وجودِ ارتباطاتٍ مزعومة بحزبِ النهضة الإسلاميّة، فساقت زعماءَ حركةِ أدولات إلى المحاكم؛ لكن ذلك لم يؤدِّ إلاّ إلى تعزيزِ جاذبيّتِهم الشّعبيّة، وإجبارِ الحركةِ على العمل السرّيّ. وفي فترة 1999 - 2000، سعَت الحركةُ الإسلاميّة لأوزبكستان، بقيادةِ زعماءِ أدولات السابقين، إلى إطاحةِ الحكومة الأوزبكيّة وإقامةِ دولةٍ إسلاميّة.

كسبت مجموعةٌ إسلامَويّة أخرى، هي حزبُ التحرير، مؤازرين لها من إقليم وادي فرغانة في قيرغيزستان وطاجيكستان وأوزبكستان. ويريد هذا الحزبُ أيضاً إقامة خلافةٍ إسلاميّة في آسيا الوسطى، لكنّه ينتقد بشدّةٍ عنْفَ الحركةِ الإسلاميّة في أوزبكستان؛ ويعتمد بدلاً من ذلك على الحملات التي يقوم بها المؤيّدون، وتوزيعِ المناشير، وأساليبَ مماثلة. غير أنّ حزبَ التحرير يعتنق كذلك أفكاراً راديكالية؛ إذ يرفض الديموقراطيّةَ، ويدعو إلى فرْضِ الشريعة، ويهدّد بإمكانيّةِ اللجوء إلى العنف في المستقبل. وقد حُظِر حزبُ التحرير في الدُّول الثلاث، غير أنّ شعبيّتَه لم تتراجع.

...لكنَ الاتّساعَ الديموقراطيّ يمكنه ذلك

كانت الحربُ الأهليةُ في طاجيكستان (1997 - 1992)، بمعظمِها، صِراعاً على السّلطة بين جماعاتٍ عِرْقيةٍ مختلفة. فبَعْد طرْدِ «المعارضة الطاجيكيّة الموحَّدة» من معاقلِها، سيطر النّاشطون الدِّينيُّون على قيادتها وأطلقوا عليها اسْماً جديداً هو «حركةُ النهضة الإسلاميّة في طاجيكستان»؛ محاولين بذلك إعادةَ تشكيلِها كقوَّةٍ دينيّة. وهدّدت الحركةُ في المناطق الخاضعة لسيطرتها بمعاقبةِ الذين لا يؤدُّون الصّلاة، وطالبت النّساءَ بارتداءِ الحجاب؛ الأمرُ الذي دفع بالكثيرين من قادةِ المعارضة المعتدلين إلى الانسحاب من الحركة. وبعد التوصُّل إلى اتّفاقيةِ سلامٍ عام 1997، حصل أعضاءُ المعارضة السّابقون (بمن فيهم أعضاءُ حزب النهضة الإسلامية لطاجيكستان، المُعادِ منْحُه الصِّفةَ القانونية) على مناصبَ حكومية؛ وانضمَّ المزيدُ من القادة المعتدلين إلى الحزب. وقد حافظ حزبُ النهضة على التزامِه بتسليم الأسلحة، والدِّفاعِ عن الدُّستور، ودعْمِ إقامةِ دولةٍ علمانيةٍ ديموقراطية. ويواصل حزبُ النهضة الإسلامية مناصَرةَ إدخالِ القِيَم الدِّينية في النِّظام القانوني، مع أنه ذو نفوذٍ سياسيٍّ محدود.

المصدر: Cornell and Spector 2002; The Economist 2003b; Rotar' 2002; Rubin 2004; Zelkina 1999.

إرهابيّة عام 1994. وفي ألمانيا وإسرائيل على السّواء، وجدت المجموعاتُ الإكراهيّة، حتى عند السّماح لها بالتنافس في الانتخابات، أنّ حرّيّاتها مقيَّدةٌ؛ عندما عرَّفتْها السّلطاتُ بأنها معاديةٌ للدّستور.

ربما يكون مثلُ هذا الحظرِ على المشاركةِ مشروعاً، إذا تورّط حزبٌ ما في سلوكٍ إجراميّ؛ لكنّ فرْضَ القيود على الأحزاب السياسيّة لمجرّدِ أنها تتمسّك بإيديولوجيّةٍ معيّنة، يمكن أن يفشل لسببين. أوّلاً، إنّ الحركةَ التي تُعبّر عن القلق العامِّ الحقيقيّ نادراً ما تتلاشى. ثانياً، يمكن أن تزداد معارضةُ النظام وتتّخذَ أشكالاً أكثرَ تطرّفاً، إذا ما اعتبر الرأيُ العامّ أنّ مثلَ هذا الحظرِ غيرُ مشروع. وتكشف تجربةُ المغرب أنّ المشاركةَ السياسيّة الواسعة يمكن أن تزيد الاعتدال. فبعد أن وسّعت التغييراتُ الدستوريّة ميدانَ الاقتراع، أصبح حزبُ العدالة والتنمية الإسلاميُّ حزبَ المعارضة الرئيسيّ في سنة 2002. وخلال عامٍ واحد، قلّ نقاشُ زعمائه عن فرْض الشَّريعة الإسلاميّة، وكثُر عن دفْع التنمية إلى الأمام.

سنُّ القوانين، واستخدامُ التدخّل القضائيّ. تتّسم القوانينُ التي تُقيّد المجموعاتِ الإكراهيّة بأنها مختلفةٌ في نطاقها وتطبيقها. فبالرغم من القوانين الشّديدة لمكافحة الإرهاب في السّويد، رفض البرلمانُ فرْضَ حظرٍ على المجموعات اليمينيّة المتطرّفة؛ لكنّ القوانينَ الصارمة لمكافحة الإرهاب تُصبح ضروريةً في بعض الأحيان. ففي المملكة المتحدة، توسّع مجالُ «قانون مكافحة الإرهاب والجريمة، وضمان الأمن» ليشملَ تجريمَ الأفعال المؤدية إلى الكراهية العنصرية والدِّينية. ويمدِّد هذا القانونُ البريطاني، و«قانونُ الوقاية من الإرهاب» في الهند، الصّادر عام 2002، فترةَ توقيفِ المشبوهين من دون محاكمة؛ كما تستخدم ماليزيا وسنغافورة قوانينَ مماثلةً منذ عقود.

لكنّ ثمّة نقاشاتٍ مفعَمةً بالحيويّة حول التشريعات الخاصّةِ بمكافحة الإرهاب تدور في كلِّ مكانٍ تقريباً – مثل ألمانيا وإندونيسيا وماليزيا ونيوزيلندا وروسيا والمملكة المتحدة والولايات المتحدة – لأنّ هناك خطراً أيضاً من إساءةِ استخدامِ قوانينِ مكافحة الإرهاب التي سُنَّت لمعالجةِ أزمةٍ ما، أو من بقائها ساريةَ المفعول بشكلٍ دائم. ومن المهمِّ مراجعةُ الحاجة إلى هذه القوانين وفعّاليّتِها، بانتظام، لتبرير الاستمرار في تطبيقها. فقد سمحت الحكومةُ الهنديّة بِبُطلانِ قانونِها السّابق لمكافحة الإرهاب في سنة 1995، بعد اتّهاماتٍ بالإساءة إلى حقوق الإنسان. وسُنَّ قانونُ مكافحة الإرهاب في المملكة المتحدة كتدبيرٍ موقّت عام 1974 (في أعقاب الأعمالِ الإرهابية ذاتِ الصِّلة بإيرلندا الشمالية)، وعُدِّل في السنوات 1976 و 1984 و 1989 و 1996. وعندما تُجعل مثلُ هذه القوانين دائمةً، فإنّها تعرّض للخطر تلك الضماناتِ المعطاةَ للحرّيّات المدنيّة في المجتمعاتِ الديموقراطية. والتّشريعُ البريطاني لا يتضّمن تاريخاً محدَّداً لانتهاءِ مدّةِ صلاحيّته.

إنّ فعّاليّةَ القوانين الرّاميةِ إلى زعزعةِ مركز الحركات الساعيةِ إلى الهيمنة الثقافيّة لا تتوقّف فقط على مقدارِ تقييدها الحرّياتِ المدنيّةَ، وإنما أيضاً على مقدار حمايتها. ودورُ نظامِ العدالةِ المدنيّةِ الفاعل، حاسمٌ لمقاضاةِ الحركات والأفراد الذين ينتهجون الإكراه؛ لكنّه مفيدٌ أيضاً من حيثُ كونُه كابحاً للأفعال الحكوميّة.

لقد توصّلت المحاكمُ إلى استنتاجاتٍ مختلفة بشأن التوازن الصحيح بين حماية الحرِّية، والسّماح بانتشار الكراهية. ففي سنة 1996، فسّرت المحكمةُ العليا السُّويديةُ قانوناً صدر عام 1948 لِمنْع التحريض ضدّ المجموعات العِرْقية، بأنه يُتيح حظْرَ أيِّ إبرازٍ للشِّعارات أو الرّموزِ أو الملابس التي ترتبط بالكراهية العنصرية. ويعمل الهولنديّون أيضاً من خلال مثلِ هذه التعقيدات. ففي أوائل سنة 2001، لجأ رئيسُ بلديّة كيركْراد إلى «قانون الأحداث العامّة» لمنْعِ مظاهرةٍ ينظّمها «اتّحادُ الشعوب الهولنديّة»، وهو حزبٌ يمينيٌّ متطرّف ذو إيديولوجيّةٍ عنصريّة؛ لكنّ محكمةً في ماسترخت نقضت القرارَ وسُيِّرت المظاهرة. فشرعيةُ الأفعال تتوقّف على قبولِ القوانين والمعاييرِ المعترَفِ بها دوليّاً، غير أنّ الحركاتِ الإكراهيّةَ غالباً ما تُطوِّر شبكاتٍ دوليّة. وإن لم تُتَّبع العمليةُ القانونيةُ المناسبة في بلدٍ ما، فقد تكسب حركةٌ ما التعاطفَ والدعمَ من بلدانٍ أخرى أيضاً.

استعمالُ القوّة. لكلِّ الدول، أكانت ديموقراطيّةً أم غيرَ ديموقراطيّة، الحقُّ في استعمالِ القوّة، عندما تواجه تحرّكاتٍ عنيفة؛ لكن المهمَّ هو كيفيّةُ استعمالها. فاستخدامُ القوّة يَفقد الكثيرَ من شرعيّته أو كلَّها، عندما تُقيّدُ الدولةُ الحقوقَ السياسيّة، أو تتجنّب سلطةَ القضاءِ المدنيّ، أو تستخدمَ التعذيب.

وهناك حجّةٌ عمليّة ضدّ استعمال القوّة كخيارٍ أوّل: وهي أنه في الغالب لا ينجح. ففي أوزبكستان، أدّى قمْعُ «حزبِ النهضة الإسلاميّة»، المعتدلِ عموماً، في أوائل تسعينات القرن العشرين، إلى تنامي المجموعات المتطرّفة مثل حركة أدُولات؛ وفي سنة 1999، حاولت «الحركةُ الإسلاميّة في أوزبكستان» الإطاحةَ بالحكومة، وانخرطت في الإرهاب (أُنظُر الإطار 4.2).

ليس من السَّهل دائماً ضمانُ استخدام القوّة بشكلٍ مشروع؛ لكن القوّة يجب أن تُستخدَم ضدّ المجموعات الإكراهيّة فقط، لا ضدّ المجموعات التي تطالب بحقِّ المشاركة السياسيّة. ومن الصّعب في بعض الأحيان إجراءُ مثلِ هذا التمييز؛ إذ يعتنق أعضاءُ الحركة نفسها

هناك حجّةٌ عمليّة ضدّ استعمال القوّة كخيارٍ أوّل: وهي أنه في الغالب لا ينجح

إيديولوجيّاتٍ وأهدافاً مختلفة، بعضُها إكراهيّ وبعضُها الآخر غيرُ إكراهيّ. لذا، تصبح الدولُ حذرةً من أنّ منْحَ حركةٍ إكراهيّةٍ ما حريةَ العمل يمكن أن يُشجّع على مزيدٍ من التعصّب. وتبيِّن مصرُ مقدارَ صعوبةِ تحديدِ الحركات الإكراهيّة – وكذلك مقدارَ أهميّةِ اختيارِ السياسات الصحيحة للردّ (الإطار 4.3).

غير أنّ بعضَ الاستراتيجيات يجب تفاديها. فقد لجأت دولٌ إلى التعذيب، بحُجّة أنّه مسوَّغٌ في ظروفٍ معيّنة. وهناك خطرٌ دائم من إساءة الاستعمال عندما يتسامح القانونُ مع هذه الأفعال، بصرْف النظر عن قلّة اللجوء إليها أو اعتدالها. ففي سنة 1987، أوصت لجنةٌ قضائيةٌ إسرائيليّة بإتاحة المجال أمام ممارسة «ضغطٍ جسديٍّ معتدل» خلال إجراء الاستجوابات[14]. لكنّ إساءةَ معاملةِ السجناء الفلسطينيّين من قِبَلِ جهاز المخابرات، الشِّين بيت، انتشر على نطاقٍ واسع. وإدراكاً لهذا الواقع، أعلنت المحكمةُ العليا الإسرائيليّة في عام 1999 عدمَ قانونيّةِ كلٍّ هذه الأساليب. وحتى مارس/آذار 2004، لم تكن 58 من أصل 191 دولةً منتسبةً إلى عضوية الأمم المتحدة قد صادقَت على اتفاقيةٍ ضدّ التعذيب، وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية، أو اللاّإنسانيّة أو المُهينة (جدول المؤشّرات 30).

تُطبِّق معظمُ الدولِ الديموقراطيّة، بل وحتى بعضُ الدول غيرِ الديموقراطيّة، خمسةَ مبادئَ في إجراءاتها القضائيّة، هي: عدمُ التوقيفِ الاعتباطيّ، وعدمُ التعذيب، وأمرُ الجلْب، والحقُّ في الحصول على محاكمةٍ أمام قاضٍ مدنيّ، والحقُّ في الحصول على محامٍ. لكنّ مجابهةَ الحركاتِ الإكراهيّة لا تعني تعريضَ هذه المبادئ للخطر؛ كما أنّ الإقدامَ على ذلك يجعل الإجراءاتِ التقييديةَ قمْعيّةً – وحتى عديمةَ الجدوى.

ينبغي للدوّل أن تتجنّب استخدامَ الإجراءاتِ التقييديّة لاحتواءِ الإيديولوجيّات المتعصِّبة والحركاتِ الإكراهيّة

الاتّساعُ الديموقراطيّ

ينبغي للدوّل أن تتجنّب استخدامَ الإجراءاتِ التقييديّة لاحتواءِ الإيديولوجيّات المتعصِّبة والحركاتِ الإكراهيّة. لماذا؟ لأنّ هذه الإجراءاتِ يمكن أن تقوِّض المبادئَ الديموقراطيّة – وغالباً ما تكون غيرَ مُجدية. فليس هناك دليلٌ، مثلاً، على أنّ حظرَ الأحزاب والحركات السياسيّة ذاتِ البرامج العنصريّة، سيضع حداً للعنصرية. فالحركاتُ الساعيةُ إلى الهيمنة الثقافيّة تستغلُّ المظالمَ الحقيقيّة؛ وإذا حُظرت، تتحوّل إلى العمل السّريّ؛ كما أنّ التقييدَ، وبخاصة القمْع، لا يثير مقاومةَ الحركاتِ فحسْب – بل يُمكن أيضاً أن يُؤلّب الرأيَ العامّ ضدّ الدولة.

تؤمِّن الحركاتُ الإكراهيّةُ استدامتَها، بشكلٍ جزئيٍّ على الأقلّ، لأنّها تُعبّر عن همومِ الناس ومشاعرِهم؛ ومن غير الممكنِ معالجةُ هذه الهموم، إلا إذا أمكن التعبيرُ

الإطار 4.3

مصر - التمييزُ بين المعتدلين والمتطرّفين

ليست المجموعاتُ الإسلامَويّةُ كلُّها متشابهةً. وفي الوقتِ نفسه، ليس من السّهل دائماً التمييزُ بين المجموعات وإيديولوجيّاتها؛ وهو ما يمكن أن يُشاهَد بوضوحٍ في مصر.

ويحظر قانون تنظيم الأحزاب السياسية في مصر تأسيس أحزاب سياسية على «أساس طبقي أو طائفي أو فئوي أو جغرافي أو على أساس التفرقة بسبب الجنس أو الأصل أو الدين أو العقيدة.» وهدف هذه المعايير هو تجنب الانقسامات الاجتماعية أو الدينية أو الإثنية والحفاظ على السلام الاجتماعي.

وطوال أكثرَ من نصف قرن، تعاملت مصر مع الحركاتِ الإسلاميّة؛ وأبرزُها: الإخوانُ المسلمون (أنشئت هذه الحركةُ سنة 1928)، والجماعةُ الإسلاميّة، والجهاد. واتّسم أحدُ توجهات حركةِ الإخوان المسلمين بالعُنف، بين أربعيناتِ القرن العشرين وستّيناتِه؛ بما في ذلك الاغتيالاتُ المصحوبةُ بدعايةٍ كبيرة، والتآمرُ ضدّ الحكومة. لكن في العقدين الأخيرين، رفَض بعضُ زعمائها الأساليبَ الثوريّةَ والعُنْفيّة (رفْضاً تاماً كما يدّعون)، بل أشاروا إلى أنّ العنْفَ مناقضٌ للشّريعة الإسلاميّة. ومن أهدافِ حركة الإخوان المسلمين اليوم إنشاءُ ديموقراطيّة إسلاميّة تُبنى على أساس الحريّة، وخلْقُ مجتمعٍ يكفل العدالةَ والضمانَ الاجتماعيّين لكلّ المواطنين؛ كما تسعى إلى دولةٍ مصريّة تحكمها الشّريعة، فيما تُشدّد على الحاجة إلى العمل ضمن مؤسّساتِ الديموقراطيّة.

سمحت الحكومةُ المصريّة لحركةِ الإخوان المسلمين بخوْض الانتخابات، متحالفةً مع أحزابٍ أخرى في سنتَي 1984 و1987؛ دون الاعتراف بها رسمياً. وقد شارك الإخوانُ المسلمون، بالتحالفِ مع أحزابٍ أخرى (مع الوفد في سنة 1984؛ ومع الأحرار، والعمل الاشتراكي، في سنة 1987)، وسجّلوا مكاسبَ هامّة – 8 مقاعد في البداية، ثمّ 36. لكنّ حركةَ الإخوان تعمّدت عدمَ الوضوح في إدانةِ أعمال العنف التي ارتكبتها مجموعاتٌ أخرى في أوائل تسعيناتِ القرن العشرين، ويعود ذلك جزئياً إلى وجودِ صراعاتٍ داخل صفوفِها؛ وقد قوّض مثلُ هذا الغموضِ بشأنِ إيديولوجيّها ما تبذله من محاولاتٍ لتحديدِ موقعها كبديلٍ سياسيٍّ معتدل. وفي التّسعينات، اعتقلت السلطاتُ مئاتٍ من أعضاءِ حركةِ الإخوان المسلمين، على أساس أنّهم يدعمون الإرهاب.

وبالطبع فإن تقريرَ كيفيّةِ التعامل مع حركة الإخوان المسلمين أمرٌ صعب.

واعتمدت الجماعةُ الإسلاميّة وحركةُ الجهاد، اللتان أنشئتا في السبعينات، على الأساليب العنيفة للوصول إلى هدفهما بفَرْضِ الشّريعة. وكان الهجومُ الأكثرُ شناعةً مجزرةً راح ضحيّتَها 68 أجنبيّاً ومصريّاً في معبد الأُقصر عام 1997 (أدانت حركةُ الإخوان المسلمين ذاك الهجوم). وعانت هاتان الحركتانِ انْقساماتٍ إيديولوجيةً منذ ذلك الوقت؛ حيث يرفض بعضُ قادتِهما اليوم أعمالَ العنف، فيما يدافع عنه آخرون. وقد أبرز الهجومان على السِّفارتين الأميركيتين في كينيا وتنزانيا عام 1998 (ويُدّعى أنّ كلا الحركتين ساهمتا فيهما) التهديداتِ التي تشكّلها العناصرُ المتطرّفة. وأدّت ارتباطاتُهما المزعومةُ بتنظيم «القاعدة» إلى مزيدٍ من تآكُلِ مطالبهما بالمشاركة السياسيّة. ولا يُسمح لهما اليوم بخوْض الانتخابات.

تُبيّن التجربةُ المصريّة مقدارَ صعوبةِ التمييز بين المجموعات المعتدلة والمتطرّفة، فيما يسعى العالمُ إلى إيجادِ حلولٍ للمخاطر التي يشكّلها الإرهابُ الدوليّ.

المصدر : عبد – قُطُب 1995؛ Campagna 1996؛ فهمي 1998؛ جِرجس 2000

عنها وفهْمُها.

ربما يؤدّي السماحُ للأحزاب السياسيّة التي تعتنق إيديولوجيّاتٍ إكراهيةً بالمشاركة في الانتخابات، إلى توفير قناةٍ ديموقراطيّةٍ للتعبير عن الاستياء، وبالتالي لِخفْضِ العنف؛ لكنَّ الخطرَ يكمن في أنّ مثلَ هذه الأحزاب قد تحاول بعد ذلك قمْعَ الحرّيّات الثقافيّة، إذا ما تولّت السلطة. فهل ينبغي للدولة أن تحظر أحزاباً تريد فرْضَ أحكامِ الشريعة الإسلامية قسْراً ؟ وهل يجب فسْحُ المجالِ أمام مجموعةٍ من دعاةِ القوّة البيضاء في السّويد للعمل بِحُريّة؟ لقد أظهر هذا التقريرُ آنفاً وجوبَ عدمِ التضحية بالقيَم العامّة لحقوقِ الإنسان وحرّيّاتِ الإفراد، اسْتجابةً لِدَعاوى التقاليد أو قانونِ العُرْف. لكنّ قمْعَ حزبٍ بسببِ إيديولوجيّته يهدّد بتقويضِ السَّيْرورات الديموقراطيّة، وربما يشجّع المستبعَدين على اللجوء إلى العنف. وتوحي تجاربُ العديد من البلدان بأربعِ استراتيجيّاتٍ تُوجِّه أفعالَ الدول الديموقراطيّة – وهي استراتيجياتٌ يمكن أن تتعلّم منها الأنظمةُ اللاّديموقراطيّة :

- السّماحُ للسَّيرورات الديموقراطيّة الطبيعيّة بالعمل.
- مقاضاةُ جرائمِ الكراهية.
- الانتباهُ إلى المناهج الدِّراسيّة.
- مساعدةُ المجتمعات المحلّية في التأقلمِ مع الكراهية والعنف السابقَيْن.

السماحُ للسَّيرورات الديموقراطيّة الطبيعيّة بالعمل. نادراً ما ينجح قمْعُ الحقوق السياسيّة بذريعةِ الإيديولوجيّة. ففي الجزائر، ألغى التدخّلُ العسكريّ في سنة 1992 انتخابَ جبهةِ الإنقاذ الإسلاميّة؛ الأمرُ الذي أدّى إلى بروزِ مجموعةٍ أكثرَ تشدّداً، هي الجماعةُ الإسلاميّةُ المسلّحة. النتيجة: عشرُ سنينٍ ونيِّفٌ من العنْف الفتّاك، وسقوطُ مئةِ ألفِ قتيلٍ تقريباً [15]. ويمكن للتكييف السياسي أن يشقَّ الحركاتِ الإكراهيّة بين مستعدٍّ للمشاركة في الانتخابات أو الحكومة، وغيرِ مستعدٍّ لذلك (الإطار 4.4).

تميل أحزابُ التيّار السائد في أوروبا إلى تجنّبِ الارتباطات بالأحزاب العنصريّة، المعادية للمهاجرين؛ لكنّ الحقائقَ السياسيةَ الواقعة استدرَجَتْها في بعض الأحيان إلى الدخول في ائتلافٍ مع الأحزاب اليمينيّة المتطرّفة. فحزبُ الحرّيّةِ اليمينيُّ المتطرّف في النمسا يُشكّل جزءًا من ائتلافاتِ الحكومات الإقليميّة، منذ سبعينات القرن العشرين. وبعد فوزه بنسبة 26.9 في المئة من الأصوات عام 1999، أصبح شريكاً في الحكومة الائتلافيّة؛ لكنّ ذلك تمّ بشرطِ ألاَّ يكون زعيمُه يورغ هايدر عضواً في

من الممكن للاتّساع الديموقراطيّ أن يسلّط ضوءَ الحقيقةِ النَّفّاذَ على جاذبيّةِ التطرّف الحافِّيّة

الإطار 4.4

الجزائر - الاستياء، وإحلالُ الديموقراطيّة، والعنف

غالباً ما تُصوَّر الحربُ الأهليّةُ الجزائريّة بأنّها نزاعٌ بين الأصوليّين الإسلامَويِّين والدولة. لكنّ بروزَ المجموعاتِ المتعصّبةِ والعنيفة نتج عن الفشل في إحلال الديموقراطية. فقد أعطت الاستراتيجياتُ الاتّساعيةُ في السّنوات الأخيرة بعضَ النتائج الإيجابيّة الأوّليّة، حتى مع بقاءِ العديد من التحدّيات الأخرى.

بعد الانهيارِ الاقتصاديّ في ثمانينات القرن العشرين، ازداد الضغطُ من أجلِ إحلال الديموقراطيّة؛ فأدخلت جبهةُ التحرير الوطنيّ التي حكمت الجزائرَ منذ الاستقلال تغييراتٍ دستوريةً في سنة 1989 لإضفاءِ الصِّفة القانونيّة على الأحزاب السياسيّة، وتقليصِ دورِ المؤسّسة العسكريّة؛ كما شجّعت قيامَ حركةٍ إسلامَويّة، بزيادةِ الإنفاق الدِّينيّ على نحوٍ كبيرٍ بين عامَي 1982 و 1987. وابتداءً من سنة 1988، استعدّت البلادُ لأولِ انتخاباتٍ متعدّدةِ الأحزاب؛ وقلّصت الحكومةُ إلى حدٍّ كبيرٍ الإنفاقَ الدينيّ، لإضعافِ الجاذبية المتنامية للحركة الإسلامَويّة. وفي انتخابات ديسمبر/كانون الأول 1991، فازت جبهةُ الإنقاذ الإسلاميّة، التي تريد إنشاءَ دولةٍ إسلاميّة، بنسبة 47 بالمئة من الأصوات في الجولة الأولى. وإذْ كانت نتيجةُ الانتخاباتِ محسومةً تقريباً، أوقفت الحكومةُ تلك العمليّةَ الانتخابيّة في أوائل سنة 1992؛ ففشلت الديموقراطيّةُ في الجزائر.

وفي حين أن علاقةَ الفشلِ بالإسلام لا تُذكر، كان الإسلامُ عاملاً رئيسيّاً في الأزمة. فقد بدأت حركةٌ إسلامويّةٌ مسلّحة تتشكّل في الجزائر عام 1990؛ وبقيت مجموعاتٌ عديدة، تعتقد أنّ الديموقراطيّةَ ليست الطريقَ المؤديةَ إلى دولةٍ إسلاميّة، خارجَ جبهةِ الإنقاذ الإسلاميّة. في البداية، همّشت جبهةُ الإنقاذِ تلك المجموعاتِ العُنْفيّة عبر تأييدها للعمليّات الديموقراطية؛ لكنّها بدأت تفقد مصداقيّتَها في أعقاب الانقلاب الذي وقع سنة 1992. وبحلول عام 1994، عندما توحّدت المجموعاتُ المسلّحةُ المعارضةُ للحوار مع «النِّظام المرتَدّ» تحت راية المجموعة الإسلاميّة المسلّحة، شكّلت جبهةُ الإنقاذ الإسلاميّة جناحَها العسكريّ – الجيش الإسلاميّ للإنقاذ.

كانت الاختلافاتُ الإيديولوجيّةُ جوهريةً؛ حيث استهدفت الجماعةُ الإسلاميةُ المسلّحة المدنيّين، فيما أعلن الجيشُ الإسلاميّ للإنقاذ أنّ هذه الأساليبَ لا تتّفق ومبادئَ الإسلام، وركّز على الأهداف العسكريّة. اعتبرت الجماعةُ الإسلاميّةُ المسلّحة أنّ الجهادَ العنيف واجبٌ إسلاميّ، فيما لم يعتبره الجيشُ الإسلاميّ للإنقاذ سوى أحدِ الوسائل العديدة لبناء الدولة الإسلاميّة. وكانت الحركةُ الإسلاميّةُ المسلّحة تمثّل الكفاحَ الذي لا يلين ضدّ الكفّار والمرتدّين، فيما ناشد الجيشُ الإسلاميّ للإنقاذ وجبهةُ الإنقاذ الإسلاميّة رئيسَ الجمهورية إعادةَ الديموقراطيّة والحقوقِ السياسيّة. وتُبيّن هذه التفسيراتُ المختلفةُ للإسلام، ودوره، لماذا لا تُفيد التعميماتُ عن الإسلام والحركات الإسلامويّة في الجزائر.

منذ سنة 1997، عندما تفاوض الجيشُ الإسلاميّ للإنقاذ مع القوات المسلّحة الجزائرية على وقفِ إطلاق النار، مقابل إصدارِ عفوٍ عامّ، تقدّمت الجزائرُ بعض الخطوات نحو الوفاق والديموقراطيّة. وفي سنة 1999، أفرجت الحكومةُ عن السّجناء السياسيّين، وأصدرت قانونَ الوفاق الوطنيّ لتوسيع العفو؛ بحيث يشمل المتمرّدين الذين لم يقتلوا مدنيّين، أو يزرعوا القنابلَ في الأماكن العامّة، أو يرتكبوا أعمالَ اغتصاب. وفي الانتخابات التي أجريت سنة 2002، فاز اثنان من الأحزاب ذاتِ التوجّهات الإسلامويّة بمقاعدَ في الجمعيّة الوطنيّة.

ثمة طريقٌ طويل ينبغي للجزائر أن تقطعَه، إذ لا تزال جبهةُ الإنقاذ الإسلاميّة ممنوعةً من خوْض الانتخابات؛ فيما تواصل الجماعةُ الإسلاميّة المسلّحة، والجماعةُ السَّلَفيّة للدّعوة والجهاد التي أنشئت مؤخّراً، التهديدَ بالعنف؛ كما تُعتبر مطالبُ البربر بالاعتراف الثقافيّ مصدراً آخر للتوتّر. والتجربةُ الجزائريّة تمثّل الحُجّةَ المقدَّمةَ في هذا التقرير؛ وهي أنّ الدِّينَ والعِرْقَ ليسا سببَيْن متأصِّلَيْن للنِّزاع؛ وأن الديموقراطيّةَ شرطٌ لازم، لكنه ليس كافياً، لضمان الحرّيّات الثقافيّة.

المصدر: Hafez 2000; Middle East Institute 2003; Testas 2002; Tremlett 2002.

مساهمة خاصّة

الاختلافُ ليس تهديداً، بل مصدرَ قوّة

تضمّ معظمُ المجتمعات في العالم اليومَ أكثرَ من ثقافةٍ واحدة، أو مجتمعٍ محلّيٍّ واحد، أو تراثٍ واحد. وفي وضعٍ كهذا، يغلب جدًّا أن يسعى عنصرٌ واحد إلى السيطرة على المجتمع ككُلّ؛ وهو منهجٌ يمكن أن يولّد توتّراً ونزاعاً. ومن مصلحة الجميع العملُ معاً، لبناءِ مجتمعٍ نافعٍ لكلٍّ أعضائه.

إنّ إيرلندا الشماليّةَ والاتحادَ الأوروبيّ مِثالان قويّان على نحوٍ بارز عن كيفَ يُمكن لوجودِ أكثرَ من ثقافةٍ واحدةً أن يكون إيجابيّاً في بناء المجتمع وتطوُّرِه، من خلال عمليّاتٍ متعاقبة لحلِّ النّزاع.

لقد مضى الآن أكثرُ من أربعةِ عقودٍ منذ بداياتِ حركة الحقوق المدنيّة في إيرلندا الشماليّة، وهي الحركةُ التي سعَت بوسائلَ سلميّةٍ إلى الحصول على حقوقٍ وفُرَصٍ متساوية لكلِّ القاطنين في إيرلندا الشماليّة، بِصَرْفِ النّظر عن خلفيّتهم ودِينهم. وطوال تلك السنوات، دأبْتُ على القول إنّه عندما يكون لديك شعبٌ منقسِم، فلن يكون للعنف أيُّ دورٍ على الإطلاق يقوم به في رأْبِ الانقسام أو في حلِّ المشاكل ـ إذْ هو يُعمِّق الانقسامَ، ليس إلاّ. ومن غير الممكن حلُّ المشكلة إلاّ عبر السلام، والاستقرار، والاتفاق، والإجماع، والشَّراكة؛ كما لا يمكن أنّ يتحقّق النصرُ لهذا الجانب أو ذاك.

طالما أنّ الحقوقَ المشروعة لكلِّ جماعةٍ في إيرلندا الشماليّة لم تُكيَّف معاً في إطارٍ سياسيٍّ مقبولٍ من الجميع، فإنّ الوضعَ سيستمرّ في إذكاءِ النّزاعِ وانعدامِ الاستقرار؛ ولا بدَّ، إذاً، من التوصّلِ إلى اتّفاق.

تلك هي غايةُ اتّفاق بلفاست في سنة 1998؛ إذ يمثّل تكيُّفاً يَحمي الهُوِيّاتِ والحقوقَ السياسيّةَ لِجميعِ التقاليد والمجموعات والأفراد، ويُعزّزها. لا أحدَ يُطلَب منه التّخلّي عن معتقداته الأثيرة؛ بل يُطلَب من الجميع احترامُ آراءِ الآخرينَ وحقوقِهم، باعتبارها مساويةً لما لديهم هُم من آراءٍ وحقوق.

وأعتقدُ أيضاً أنّ الاتّحادَ الأوروبيّ هو أفضلُ مثالٍ في التاريخ الدوليّ على الوقاية من النّزاع، وعلى حلّ النّزاع؛ ومن المهمّ أن نحافظ على ذلك السِّجِل، ونبنيَ عليه. فقد أظهر المتبصّرون الأوروبيّون أنّ الاختلافَ ـ سواءٌ في العِرْق أو الدِّين أو القوميّة ـ لا يشكّل تهديداً، بل هو أمرٌ طبيعيٌّ، وإيجابيٌّ، ومصدرٌ للقوّة؛ ويجب ألاَّ يكون قطُّ مصدراً للكراهية أو النّزاع. فاحترامُ التنوُّع، هو مبدأٌ جوهريٌّ للسّلام.

دخلْتُ البرلمانَ الأوروبّي عام 1979، إبّان أوّلِ انتخاباتٍ مباشرةٍ لِعضويّةِ البرلمان يشارك فيها الناخبون من دُوَلِه التِّسع في ذلك الحين. وسوف أعتزلُ قريباً الحياةَ الانتخابيّةَ العامّة، مبتهجاً بمعرفةِ أنّ الاتِّحادَ الأوروبيّ تقدَّم في تلك الأعوامِ الخمسةِ والعشرين إلى حيثُ سيتمكّن عندئذٍ من التّوسُّع ليشملَ 25 دولةً في عضويَّتِه. ولَسوف يضع هذا الأمرُ حدًّا نهائياً لانْقسام قارَّتِنا المصطنَع، الذي خُلِق بعد الحربِ العالميّة الثانية، ويُعيدُ توحيدَ أسْرتِنا الأوروبيّة.

إنّ موقعَ البرلمان الأوروبيّ هو في ستراسبورغ، على نهرِ الرَّاين؛ على الحدود بين فرنسا وألمانيا. وعندما زرتُ ستراسبورغ أوّلَ مرّة، سِرْتُ عبْر الجسر من ستراسبورغ في فرنسا إلى كال في ألمانيا؛ وفكَّرْتُ ملياً في عشراتِ الملايين من البشر الذين قُتِلوا في حروبٍ عديدة شُنَّت للسَّيطرةِ على أراضٍ إقليميّة. وقد أحَلَّ الاتّحادُ الأوروبيّ محلَّ تلك النّزاعاتِ تعاوُناً بين سكّانِه؛ وحوَّل تقاليدَه على اخْتلافِها الواسع من مصدرٍ للنّزاع، إلى مصدرٍ للقوّةِ التّوحيديّة.

جون هْيُوم
عضوُ مجلسِ العموم البريطاني والبرلمانِ الأوروبّي الحائز على جائزة نوبل للسّلام عام 1998

2000. كذلك بقيت سياسةُ الحكومةِ معتدلةً، فلم تصبح سياساتُ الهجرةِ النمساويّةُ أكثرَ تشدّداً، كما كان يُخشى من قبْل. وفي عام 2002، لم يفز حزبُ الحرّية إلاّ بنسبة 10 في المئة من الأصوات، حيث عانى الانقساماتِ داخل صفوفه (أُنظُر الرّسم 4.2).

من الممكن للاتّساع الديموقراطيّ أن يسلِّط ضوءَ الحقيقةِ النَّفّاذَ على جاذبيّةِ التطرّف الحافِّيّة. فقد تُحرِز الأحزابُ اليمينيّةُ المتطرّفة نجاحاً انتخابيّاً، مدفوعاً في البدء بالشّعْبَوية، لكن ليس من السهل الحفاظُ على الزّخم دائماً. فثمّة أحزابٌ يمينيّةٌ متطرّفةٌ عديدةٌ في أوروبا، مثْلُ حزبِ التقدّم الدانماركيّ أو الحزبِ الجمهوريّ الألمانيّ، خاضت الانتخاباتِ بشكلٍ علني، غير أنّ حصولَها على نِسَبٍ ضئيلةٍ من الأصوات أفقدها الأهمية. ولم تُحرز أحزابٌ أخرى، مثْلُ «الحركة الاشتراكيّة – اللهَب الثلاثيّ الألوان» في إيطاليا، أيَّ دعمٍ يُذكر (الرّسم 4.3).

يوجَد في البلدانِ اللاّديموقراطيّة، بِحُكمِ طبيعتها، حيِّزٌ عامٌ ضيّق للتنافسِ السياسيّ قد يشجّع على نموّ الحركاتِ الإكراهيّة؛ لكنّه يجِدّ أيضاً من قدرةِ الدولة على مجابهة هذه الحركات، بطريقةٍ يعتبرها عامّةُ الناس مشروعةً.

مقاضاةُ جرائم الكراهية. لا يؤدّي التقصيرُ في مقاضاةِ جرائمِ الكراهية إلاّ إلى تشجيعِ الحركات الإكراهيّة على تعزيزِ برنامجِ عملها، من خلال

الرسم 4.3

يمكن للمشاركة الديموقراطية أن تفضح الجاذبيةَ الحافِّيَةَ للأحزاب اليمينية المتطرّفة

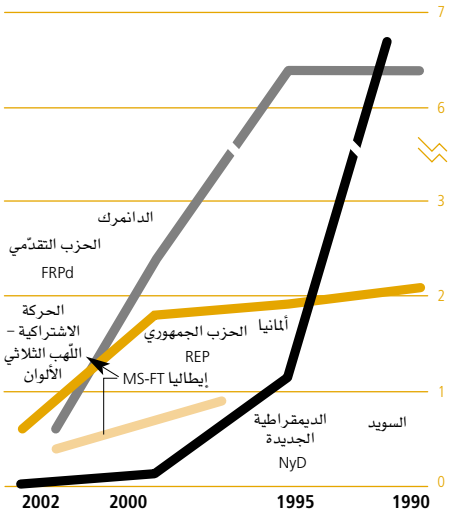

المصدر: Electionworld.org 2004; Ignazi 2003; Jackman and Volpert 1996; Widfeldt 2004; Susning.nu 2004; Swedish Election Authority 2002.

التهديد والعنف؛ كما أنّ القوانينَ التي تستهدف جرائمَ الكراهية، على وجه التحديد، تُثير الجدالَ والخلاف. ويتساءل المنتقدون لماذا يجب اعتبارُ التعصّبِ الأعمى مستهجَناً أكثرَ من الجشع، مثلاً، ويدَّعون أنّ مثلَ هذه القوانين تقترب من مقاضاةِ الأفكار لا الأفعال؛ وتلك منطقةٌ محفوفةٌ بالمخاطر أمام الأنظمة الديموقراطيّة.

تعتمد قضيةُ قوانينِ جرائمِ الكراهية على فرْضيّتين اثنتين، أولاهما أنّ لجرائمِ الكراهية دلالةً رمزيّة – إذ الهدفُ منها توجيهُ رسالةٍ إلى مجتمعٍ بأكمله؛ ولذلك تشكّل، بطريقةٍ ما، تهديداً لأعضائه كافّةً. فالجريمةُ أكبرُ من الهجوم البَدنيّ أو اللفظيّ الذي تنطوي عليه. الفرْضيّةُ الثانية، هي أنّ المحتملَ وقوعُه ضحيّةً لا يستطيع القيامَ بأيِّ شيء يُذكر للوقايةِ من الهجوم. وبما أنّ الهُوِيّةَ الدِّينيّة أو العِرْقيّةَ هي التي تحفز على مثلِ هذه الجرائم – وغالباً ما تكون ذاتَ خصائصَ لا تتبدّل – يبقى التهديدُ ثابتاً. فالحرّيّةُ الثقافيّة هي السماحُ للأفراد بالاختيار، وجريمةُ الكراهية هي إكراهُهم على ارتداءِ سُترةِ تكتيفٍ من تصميمِ غيرهم.

لا يكفي أن تكون قوانينُ جرائمِ الكراهية جزءًا من مجموعةِ قوانينِ البلد؛ إذ يستلزم تحديدُ التهديداتِ المحتمَلة أن تجمع البلدانُ بياناتٍ خاصّةً بجرائمِ الكراهية، أو العنفِ المتعلّق بِرُهاب الأجانب. ويُجري المركزُ الأوروبيّ لمراقبة العنصريّة ورُهابِ الأجانب، وهو مركزٌ يساعد البلدانَ الأوروبيّة في الإجراءات المعياريّة لجمْع مثلِ هذه البيانات، تحليلاً مقارَناً للمنطقة؛ كما يتعيّن على الدّول أن تتحلّى بالإرادة السياسية لاتخاذِ موقفٍ ضدّ التعصّب. فمن بين 191 دولةً عضواً في الأمم المتحدة، لم تصادق 56 دولةً (29 بالمئة) على الاتفاقية الدوليّة لمنعِ ارتكابِ جريمة الإبادة الجماعيّة، ومعاقبتِها (جدول المؤشّرات 30).

الانتباهُ إلى المناهج الدّراسية. يجب على الدُّول أن تضمن عدمَ إعفاءِ المدارس الدِّينية من العمل بحسَبِ نظامِ الدولة، ووُجوبَ تلقّي طلاّبِ هذه المدارس تعليماً ذا قاعدةٍ عريضة. وتبذل بعضُ البلدان جهوداً مشجّعة في هذا الاتجاه؛ حيث أقرّت باكستانُ منذ عهدٍ قريب برنامجاً بقيمةِ 100 مليون دولار، لإدخال الموادّ الدُّنيويّة في مناهجِ المدارس الدِّينيّة [16]. وفي ماليزيا، تبدأ الحكومةُ في تنفيذ المشروع المسمّى ج–ق ع ف «لِتعليمِ الحُروف الجاويّة للُّغة المَلايويّة، والقرآن الكريم، واللغة العربية، وما هو فرْضُ عَيْنٍ في الشّريعة الإسلامية»، لإدخالِ منهاجٍ شاملٍ للدِّراسات الإسلاميّة في نظامِ التعليم الرسمي؛ بحيثُ يحصل الطلاّبُ على تعليمٍ دِينيٍّ ودُنيويّ على السّواء. وفي إندونيسيا، تُدير حركتا المحمّدية، ونهضةُ العلماء، منذ أوائل القرن العشرين، مدارسَ ذاتَ منهاجٍ مماثلٍ لمناهج المدارس الرسميّة، بالإضافة إلى مِنهاجها

يتعيّن على الدّول أن تتحلّى بالإرادة السياسية لاتخاذ موقفٍ ضدّ التعصّب

الإطار 4.5

الولاياتُ المتحدة - استهدافُ التعصّبِ والكراهية

استخدمت الولاياتُ المتحدة مزيجاً من الاستراتيجيّات للردّ على التطرُّف الثقافيّ. وقد استهدفت هذه الاستراتيجياتُ التعصّبَ، لكنّها لم تُعرّض للخطر الحقوقَ والحرّيّاتِ الأساسيّة.

حمايةُ حرّيّة الكلمة والتعبير

استهدفت الولاياتُ المتحدة جماعةَ كوكلكس كلان في عشرينات القرن العشرين، والأميركيّين النازيّين في الثلاثينات؛ لكنّ تطوّرَ النظامِ القانونيّ الأميركيّ يتّجه منذ ذلك الوقت نحو الدفاع بقوةٍ عن التعديلِ الأول للدستور، وهو التعديلُ الذي يضمن حرّيّةَ الكلمة وحقَّ التجمّع المسالم. ومن القضايا الشهيرةِ في السّبعينات، تلك المتعلّقةُ بالحزب الاشتراكيّ الوطنيّ للنازيّين المحدَثين الذي طالب بحقّ التظاهر في سكوكي بولاية إلينوي، وهي بلدةٌ ذاتُ جاليةٍ يهوديّةٍ كبيرة. ففي سنة 1978، سمحت المحكمةُ العليا في إلينوي لِحزبِ النازيّين المحدَثين بالتظاهُر، مُعلِّلةً ذلك بأنّ «الكلمةَ لا يمكن تقييدُها، إلاّ عندما تتعارض مع الأنشطة المشروعة الأخرى بطريقةٍ محسوسة».

تسجيلُ جرائمِ الكراهية

مع ذلك، فإنّ الولاياتِ المتحدةَ أيضاً سبقت الكثيرَ من البلدان الأخرى في تسجيلِ جرائم الكراهية؛ حيث سنّ الكونغرس عام 1990 قانونَ إحصاءِ جرائمِ الكراهية، وعدّله في سنة 1994. وتصنّف جرائمُ الكراهية وفقاً للدّافع الانحيازيّ إلى العمل الجُرميّ – العنصر، والدين، والعِرْق، والتوجُّه الجنسيّ. وتوجد لدى وكالاتِ فرْضِ القانون إرشاداتٌ عامةٌ متعدّدة لكي تُحدِّد بموضوعيّةٍ ما إذا كان الدافعُ لارتكابِ جريمةٍ ما هو الانحياز – الملابس، أو الرسوم والرموز، أو التعليقات الشفهيّة أو المكتوبة، أو الأفعال في العُطَل الدينيّة، أو ما إلى ذلك. وقد أثير مؤخّراً نقاشٌ بشأن توسيعِ نطاق الانحيازات، التي تُعتبر بمثابةِ جرائمِ كراهية. وسوف يُقدَّم مشروعُ قانونٍ في مجلس شيوخ ولاية أوريغون لتوسيع القانون، بحيث يشمل الأعمالَ الإرهابيةَ الاقتصاديّة وتلك المعاديةَ للرأسماليّة.

مقاضاةُ الإحرابيّين

في الولايات المتحدّة، تعمد المحاكماتُ الجُرميّةُ ودعاوي القانون المدنيّ إلى ملاحقة المجموعات العنصريّة العُنْفيّة، بقوّةٍ، وتحكمُ على قادتها بالسَّجن لفتراتٍ طويلة. ونتيجةً لذلك، أفلست مجموعاتٌ عديدة، ودبّت فيها الفوضى خلال السنوات الأخيرة – مثْلُ جماعاتِ الأمم الآريّة، والحركة الخَلْقيّة، والكهنوتية الدوليّة الكبرى. وعانت مجموعاتٌ أخرى أيضاً، مثلُ أمّة هامرسكين، لكنّها لا تزال تشكّل تهديداً.

مساعدةُ المجتمعات المحليّة

أخيراً، حاولت وزارةُ العدل حلَّ مشكلةِ الكراهية على مستوى المجتمعات المحلّيّة. فقد أنشأت مصلحةَ العلاقات في المجتمعات المحلّية عام 1964، لتوفيرِ خدماتٍ عديدة تهدف إلى تقليصِ أنشطةِ جرائمِ الكراهية: التوسُّطِ لِحلِّ التّوتّرات على مستوى المجتمعِ المحلّيّ؛ وتقديمِ المساعدة والتدريب إلى المسؤولين المحلّيّين، وأفراد الشرطة، والسكّان، بشأن كيفيّةِ تمييزِ جرائمِ الكراهية وتقاسُمِ المعلومات؛ وتنفيذِ برامجِ التوعية العامّة والتخطيط للظروف الطارئة، مثل المسيرات والمظاهرات التي قد تزيد من حدّة التوتّرات.

المصدر: ADL 2003; De Kadt 2004; DoJ 2001; FBI 1999; Levin 2001; Pehdazur 2001.

الدِّينيّ؛ كما تشجّع جامعةُ الدراساتِ الإسلاميّة، التابعةُ للدولة، الإنسانيّاتِ والعلومَ الاجتماعيّة في منظوماتِ التعليم الإسلاميّ.

يستحقّ المنهاجُ الدراسيّ في المدارسِ الرّسمية الاهتمامَ أيضاً. وتعمل اليونيسكو على تنفيذِ بضعةِ مشاريعَ في أميركا الوسطى، وغرب أفريقيا وجنوبها، وجنوبِ شرقِ أوروبا، لتعزيز حقوق الإنسان في برنامجٍ لِتدريب المعلِّمين. ويُطوِّر مركزُ آسيا والمحيط الهادئ للتربية من أجل التفاهم الدوليّ، ومقرُّه في جمهوريّة كوريا، مناهجَ تربويّةً لتعزيزِ تفهُّمِ الثقافاتِ المتنوّعة في الإقليم. وتضمّ برامجُ تدريبِ الأساتذة في الكاميرون مقرّراتٍ عن التسامُح والتفاهُم الدوليّين؛ فيما أصبحت موضوعاتٌ مثلُ الأخلاق والتربية المدنيّة إلزاميةً في التعليم الابتدائيّ والثانويّ. وبدأت كِرْواتيا تُنتج كتُباً مدرسيّة تُدخِل حقوقَ الإنسان في برامجِ التعليم القوميّة (الحضانة والابتدائيّ والثانويّ)، وغيرِ الرّسميّة، على السَّواء.

مساعدةُ المجتمعات المحلّيّة في التأقلُم مع الكراهية والعنف السابقَيْن. لا يمكن القضاءُ على الحركات الإكراهيّة، وهي غالباً ما تكون من نِتاجِ العَداواتِ التاريخيّة المستحكِمة، ما لم تتمّ معالجةُ تلك العَداوات.

وقد بذلت «لجنةُ الحقيقة والمصالحة في جنوب أفريقيا» جهوداً ناجحة في هذا الاتجاه. ويبدو أنّ الاستعانةَ بِخَدماتِ مؤسّساتِ المجتمعات المحلّية (محاكم الغاكاكا في رواندا) قد أحرز بعضَ النجاح في تضميدِ جروحٍ تعانيها هذه المجتمعات.

لإسكاتِ الحركاتِ الإكراهيّة الساعيّةِ إلى الهيمنة الثقافيّة، ينبغي للدول أن تتعامل، بِطريقةٍ بنّاءةٍ وعلنيةٍ وشرعيّة، مع القوى التي تُنشِّط هذه الحركات

وتستخدم الجماعاتُ في أنغولا وموزمبيق طقوسَ التطهُّرِ التقليدية لمساعدة الجنودِ الأطفال، المصابين بِرَضّاتٍ نفْسيّة، في إعادةِ بناءِ علاقاتٍ مع أُسَرهم والمجتمعات الأكبر. وفي السُّويد، خفّضت البرامجُ المشتركة بين الشرطةِ والمدارسِ والمراكزِ الشَّبابيّة من التوتّراتِ العرقيّة، ووفّرت أنشطةً بديلة للشّبيبة[17].

عندما تخرج بلدانٌ مثلُ أفغانستانَ من صراعٍ عنيف، تتطلّب جهودُ زجْرِ الحركاتِ الإكراهيّة وجودَ مؤسّساتٍ قويّة للدّولة (مثْلِ الدّساتير الاشتماليّة، والاجراءات التّشريعيّةِ التّزيهة، والأنظمةِ القضائيّةِ المستقلّة)، واستراتيجيّاتٍ حصِيفة لإعادةِ الاندماج. وعلى مرِّ عقودٍ عديدة، استخدمت الولاياتُ المتحدة، بفعّاليّةٍ، مثلَ هذا الخليطِ من السياسات لاستهدافِ المجموعات والأفرادِ ذوي التوجُّهاتِ العنصريّة؛ حيث تواجَه الأعمالُ الإجراميّة بقوّة، لكنّ الحقوقَ الأساسية تُحمَى أيضاً (الإطار 4.5).

* * *

إنّ الحركاتِ السّاعيةَ إلى الهيمنة موجودةٌ، لأنّها تستغلّ مظالمَ الناس وهمومَهم الحقيقية؛ غير أنّ تمنّيَ انتهائها، أو التظاهُرَ بِعَدمِ وجودها، أو مجرَّدَ حظْرِها، إنّما يُضفي عليها مزيداً من الشّرعيّة لكي تنمو. ولإسكاتِ الحركاتِ الإكراهيّة الساعيّةِ إلى الهيمنة الثقافيّة، ينبغي للدول أن تتعامل، بِطريقةٍ بنّاءةٍ وعلنيةٍ وشرعيّة، مع القوى التي تُنشِّط هذه الحركات.